اى لا يدخل اليه ضررا في نفسه او دينه او عرضه او ماله بغير اذن شرعي
لان ذلك قطيعة محرمة تنافي اخوة الاسلام بل الظلم حرام حتى الذمي
فالمسلم اولى ولا يخذله اي لا يترك نصرته المشروعة سيما مع الاحتياج
او الاضطرار اليها لان من حقوق اخوة الاسلام التناصر قال تعالى وتعاونوا
على البر والتقوى وان استنصركم في الدين فعليكم النصر وقال عليه السلام
انصر اخاك ظالما او مظلوما اي
بان تدفع عنه من يظلمه فالخذلان محرم شديد التحريم دينويا كان مثل
ان يقدر على دفع عدو يريد ان يبطش به فلا يدفعه او دينيا مثل ان يقدر
على تعلم علم فيه نجو وعظ فيترك وروى ابو داود وما من امرئ مسلم
يخذل امرأ مسلما في موضع ينتهك فيه حرمته وينتقص فيه من عرضه
الا خذل الله في موضع يحب فيه نصرته واحدر ما اذا ك غدك موس
فلم ينصره وهو يقدر على ان ينصره اذله الله على رؤس الخلايق يوم
القيمة والبزار من نصر اخاه بالغيب وهو يستطيع نصره نصره الله في
الدنيا والاخرة ولا يكذبه بضم اوله واسكان ثانيه كما ضبطه المنذري
لا يخبره بامر على خلاف الواقع لغير مصلحة تالف وصيانة نحو نفس
او مال لانه يغر ما وكو غش وخيانة ومن ثم كان اشد الاشياء ضررا
والصدق اشدها نفعا وهذا اعلميت مرتبته على مرتبة الايمان لانه
ايمان وزيادة فالرابع ما ايها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين
ولانه مرادف التقوى بدليل الذين صدقوا واولئك هم المتقون وهي احض
من الايمان فكما ارد يفها وبالجملة فقبح الكذب مشهور معلوم كذلك
بل ستيم اذ ترك الفواحش كلها بتركه وفعلها بفعله فموضعه من القبح
كموضع الصدق من الحسن ولذا اجمعوا على تحريمه الا لضرورة او مصلحة
ولا يحقر فيخ اوله وبالمهلة واتفاق اي لا يستصغر شانه ويضع
من قدره لان الله ما خلقه الا ليحقر بل ليرفعه ويحاسبه وكلمته
فاحتقاره يجاوز الحد الروسية في الكبر بل وهو ذنب عظيم ومن ثم

نار

قال عليه السلام بحسب امرء من الشر الخ فالاحتقار ناشئ عن الكبر بكسر
الكاف بطر الحق وغمص الناس بمعجمة ثم مهملة وفي رواية احد الكبر
سفه نفسه بكسر الفاء وازدراء الناس وفي رواية لا يعد الناس فلا يراهم
شيأ اي لانه المتكبر ينظر لنفسه بعين الكمال ولغيره بعين النقص
فيحتقرهم ويزدريهم ولا يراهم اهلا لان يقوم بحقوقهم وروي
بضم اوله وبالمعجمة والفاء اي لا يقدرهم ولا ينقطع امامه قال
عياض والصواب المعروف هو الاول وهو الموجود في غير كتاب مسلم
وبوبه رواية ولا يحقره ومعنى هذه الجمل ان من حق الاسلام
واخوته ان لا يظلم المسلم اخاه ولا يخذله ولا يكذبه ولا يحقره ولا
حقوق اخر ذكرت في غير هذا الحديث وقد جمعت في قوله عليه السلام
حتى يحب لاخيه ما يحبه وتخصيص ذلك بالمسلم لمزيد حرمته
لا لانه اختصاص به من كل وجه لان الذمي يشاركه في حرمة ظلمه وخذلانه
بحو ترك دفع عدو عنه والكذب عليه واحتقاره نعم احتقاره من
حيث الكفر به جائز فالواقع ومن ثم انه قال من يلزم التقوى وهي
اجتناب عذاب الله تعالى بفعل المامور وترك المحظور هاهنا ويشير
الى صدره ثلاث مرات اي بحسب ما دنيا من الخوف الحامل عليها القلب
الذي هو عند الصدر قال رابع ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب
فالمعرج بظواهر الصور ومن ثم قال عليه السلام ان الله لا ينظر الى
اجسامكم ولا الى صوركم ولكن ينظر الى قلوبكم اي ان الاعمال الظاهرة
لا يحصل بها التقوى وانما يحصل بما يقع في القلب من عظمة الله تع
وخشيته ومراقبته فمن ثم كان نظر الله تع بمعنى مجازاته ومحاسبته
على ما فيها من خير وشر دون الصور الظاهرة اذ الاعتبار في

Copyright © King Saud University